

قرار رقم (٢٨٨) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ١٠/٤/٢٠١٤

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته، وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ بتاريخ ٢٢/٨/٢٠١٣ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين، وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٤/٤/٧.

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
١.	اسامه محمد نبيل محمد العقاد	١٥٠٠٩	حر
٢.	السيد ابراهيم محمد سلامة	٤١٦١٦	حر
٣.	حمدي احمد محمد الحريري	٢٢٥٩٨	حر
٤.	محمد عمر ابراهيم عمر	٢٥٩٥٤	حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

محمد معيط



نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة

٤٦٠٧٦